

## السؤال

حكم الإفطار ناسياً في صيام التطوع ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى البخاري (6669) ومسلم (1155) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ ) .

وورد أيضاً التصريح بعدم وجوب الكفارة والقضاء .

روى ابن خزيمة (1999) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( مَنْ أَفْطَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَاسِيًا فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةَ ) حسنه الألباني في صحيح ابن خزيمة .

وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( مَنْ أَكَلَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَاسِيًا فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ ) .

قال الحافظ :

"وإسناده وإن كان ضعيفاً لكنه صالح للمتابعة ، فأقل درجات الحديث بهذه الزيادة أن يكون حسناً فيصلح للاحتجاج به ، وقد وقع الاحتجاج في كثير من المسائل بما هو دونه في القوة ، ويعتضد أيضاً بأنه قد أفتى به جماعة من الصحابة من غير مخالفة لهم منهم - كما قاله ابن المنذر وابن حزم وغيرهما - علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وأبو هريرة وابن عمر ، ثم هو موافق لقوله تعالى ( ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ) فالنسيان ليس من كسب القلب ، وموافق للقياس في إبطال الصلاة بعمد الأكل لا بنسيانه فكذلك الصيام .

وفي الحديث لطف الله بعباده والتيسير عليهم ورفع المشقة والحرَج عنهم اه باختصار .

فاستدل جمهور العلماء بهذه الأحاديث على أنه من نسي وهو صائم فأفطر فصومه صحيح ، بل يتم صومه ولا قضاء عليه ولا كفارة ، وعموم الحديث يشمل الصوم الواجب والتطوع ، فلا فرق بينهما .

قال الشافعي في الأم (2/284) :

"وَإِذَا أَكَلَ الصَّائِمُ أَوْ شَرِبَ فِي رَمَضَانَ أَوْ نَذَرَ أَوْ صَوْمَ كَفَّارَةً أَوْ وَاجِبٍ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ أَوْ تَطَوُّعٍ نَاسِيًا , فَصَوْمُهُ تَامٌ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ" اهـ .

وقال النووي :

"فِيهِ دَلَالَةٌ لِمَذْهَبِ الْأَكْثَرِينَ : أَنَّ الصَّائِمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ جَامَعَ نَاسِيًا لَا يُفْطِرُ , وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَدَاوُدَ وَآخَرُونَ اهـ .

قال الحافظ :

وَمِنَ الْمُسْتَظْرَفَاتِ مَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ : أَنَّ إِنْسَانًا جَاءَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ : أُصْبِحْتُ صَائِمًا فَنَسِيتُ فَطَعِمْتُ , قَالَ لَا بَأْسَ . ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى إِنْسَانٍ فَنَسِيتُ وَطَعِمْتُ وَشَرِبْتُ , قَالَ : لَا بَأْسَ اللَّهُ أَطْعَمَكَ وَسَقَاكَ . ثُمَّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى آخَرَ فَنَسِيتُ فَطَعِمْتُ , فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنْتَ إِنْسَانٌ لَمْ تَتَعَوَّدَ الصِّيَامَ .